او في اضافته الى كله والى هذا اشار من كلام الشم فالصلة جارية
على غير من هي له ومفعوله محذوف ومثل حال من
هذا المفعول والمراد بالبعض في هذا الباب الواحد لا الاعم
وهذه الاضافة غير واجبة اذ يجوز الثاني من الاثنين مثلا
ومن قال بوجوبها اراد به منع نصب الوصف ما بني هو
منه كما ستعرفه ومقابل قوله وان تزد الخ ما سيأتي من قوله
وان تزد جعل الاقل الخ والبعض هنا كلام حقيقي بالطرح
قوله بين اي ظاهرا البعضية قوله اي كما يضاف التعض
الى كله فيفيد حينئذ الموصوف به بعض تلك العدة
المعينة فرابع اربعة معناه بعض جماعة منحصرة في اربعة
كما في التوضيح قوله وانما ينصب حينئذ اي حين اذ
اريد به بعض ما بني هو منه وقوله تنحت اي حين اذ اضيف
الى ما اشتق منه وهو كله غير ظاهر قوله لان اي الوصف
الذي لمعنى بعض ما بني هو منه ليس فيه معنى ما يعمل
اي ليس فيه معنى لفظ يعمل كمصبر وجاعل حتى يعمل ولا مفرغا
عن فعل اي ولا مشتقا من فعل حتى يمكن عمله بل هو ماخوذ
من لفظ العدد ولو اقتصر الشم على قوله لانه ليس فيه معنى
ما يعمل لكفاه في تعليل عدم النصب ولكن قصد الشم تقوية
العلة فتدبر قوله لان المراد احد الاثنين الخ اي باعتبار وقوعه
في المرتبة الثانية وهكذا كما يوخذ من العنوان اعني لفظ
ثاني وثالث وهكذا مطلقا حتى يلزم صحة ارادة الواحد الاول
من عاشر عشرة وذلك بستبعد جدا افاده الجامي قوله
وخفضه اياه اي اذا كان بمعنى الحال او الاستقبال كما ياتي قوله
ثاني اثنين وثالث ثلاثة على ان معناه متمم اثنين ومتمم
ثلاثة سيوطي قوله واني هذا ذهب في التسهيل الى اخر
تفصيله بوجهات فقال اثنين الرجلين مخالف لتثنية النحاة
ثم هو ليس فصلا في تثنين الاثنين حتى يبنى عليه جواز
ثاني اثنين قال الموضح وما نقله ابن مالك عن العرب قاله
ابن القطاع في كتاب الافعال واذا جاز تثنية الرجلين جاز تثنية

الاثنين

الاثنين والا يتوقف فيه الاظاهري جامد تصريح قوله لانه
لا فعل له اي لا يقال ثلثت الثلاثة اذا كنت الثالث وفيه
قول الجوهري ثلثتهم بالكسر اذا كنت لهم
او اخذت ثلاثة بنفسك وثلثت الثلاثة بالتخفيف ايضا
استقامي قوله قال في الكافية الخ عزاه الرزاك على كلام
الكافية وشرحها من وجهين مخالفته لمنصبه في التسهيل
بين ثان وغيرها وافقاه على العزو لتغلب مع انه منقول
عن غيره ايضا قوله وقد نقله فيه اي التسهيل قوله مشرا فوق
اي بدرجة واحدة قوله المصوغ من العدد هذا لا يوافق قوله
الاتي الوصف ح ليس معروفا من الفاظ العدد الخ ولو ذكر
هذا منا بعينه لظاهر الملك وذاك اي ما ياتي استدراك
عليه سم قوله انه اي الوصف يجعل ليس حضوصا المتابع
مرادا والا لم يحتاج التفصيل الذي سيذكره بقوله فان كان بمعنى
المضي الخ قوله ما هو تحت اي بدرجة واحدة اذ لا يقال رابع
اثنين مع انه يصدق انه تحت ما اشتق منه حفيد وقوله
ما اي العدد الذي هو اي هذا العدد تحت العدد الذي اشتق
الوصف منه مساويا له اي لما اشتق منه فعلم ان صلة ما
الموصولية جارية على ما هي له وصلة ما الثانية جارية على غير
ما هي له هي في الحقيقة باعراز الضمير وذو صلة ما الاولى
بعكس ما فعله الشم فاعرف ذلك قوله فحكم جاعل حكم مصدر
نوعي منصوب على المفعولية المطلقة باحكام وانما خص
التمثيل بجاعل للتنبيه عليه من معنى اسم فاعل العدد
اذا استعمل فيما تحته معنى جاعل فاذا قلت رابع ثلاثة
فمعناه جاعل الثلاثة ومصيرهم اربعة افاده المرادي قوله
جازت اضافته الخ لكنهم قالوا الاضافة في هذا اكثر من النصب
بخلاف سائر اسماء الفاعلين فان نصب ما بعده على المفعولية
وخفضه على الاضافة مستويان او النصب اكثر قاله الرضي
وانما قال هنا النصب هنا اذا انفعال والتاثير في هذا المفعول
غير ظاهر الا بتاويل وذلك ان نفس الاثنين لا تغير ثلاثة اصلا

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)